أمر بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر، أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة.

متفق عليه واللفظ لمسلم

أي أن زكاة الفطر فرض عين على كل مسلم ومسلمة، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة، أي: بعد صلاة الفجر وقبل خروج الناس إلى صلاة العيد.